

3 يونيو/حزيران 2011

دعت منظمة العفو الدولية السلطات المغربية اليوم إلى أن تأمر بإعادة محاكمة زكريا مومني في إجراءات تستوفي المعايير الدولية للمحاكمة العادلة، قبيل استئنافه الحكم الصادر بحقه أمام محكمة النقض في 9 يونيو/حزيران 2011. وزكريا مومني، المغربي الجنسية والمقيم في فرنسا وبطل العالم السابق في الملاكمة، أدين على أساس اعترافات انتزعت منه تحت وطأة التعذيب أو سوء المعاملة. وفي محاكمته، حُرم أيضاً من حقه الرئيسي في الدفاع عن نفسه المتمثل في استجواب شهود الادعاء.

وتساور منظمة العفو الدولية بواعث قلق من أن القبض عليه ومحاكمته لإجرائه مقابلات نقدية مع فضائية الجزيرة وصحيفة الأيام، انتقد فيها سوء إدارة الاتحاد الملكي للملاكمة وغيره من الهيئات الرياضية في المغرب، فضلاً عن محاولاته المتكررة لمقابلة العاهل المغربي الملك محمد السادس. ز حيث طلب زكريا مومني عقد اجتماع مع الملك بصفته بطلاً رياضياً عالمياً سابقاً للحصول على راتب أو منصب حكومي، كما هو منصوص عليه في مرسوم ملكي أصدره الملك الراحل الحسن الثاني.

كما تساور منظمة العفو الدولية بواعث قلق بالغ من أن إدانته تستند إلى إفادة مشوبة بادعاءات التعذيب. وبالرغم من أن زكريا مومني أخبر النيابة العامة وقاضي التحقيق أنه قد أكره على التوقيع على إفادة لم يسمح له حتى بقراءتها، لم يصدر أي أمر بإجراء تحقيق في هذه المزاعم.

ودعت المنظمة السلطات المغربية إلى بدء تحقيق مستقل وغير منحاز في ادعاءاته بالتعرض للتعذيب أو سوء المعاملة من قبل قوات الأمن. ويجب على السلطات ضمان أن لا يتم استخدام إفادة زكريا مومني المنتزعة تحت التعذيب كدليل في إجراءات قانونية.

وقبض على زكريا مومني عندما وصل إلى مطار الرباط في 27 سبتمبر/أيلول 2010، ثم اتهم بالاحتيال وحكم عليه بالسجن ثلاث سنوات من قبل المحكمة الابتدائية في الرباط في 30 سبتمبر/أيلول، في محاكمة سريعة دون أي تمثيل قانوني. وأبلغ بالحكم في 4 أكتوبر/تشرين الأول 2010 عن طريق محام كلف بتمثيله وقدم استئنافاً ضد إدانته والحكم الصادر بحقه. وفي 13 يناير/كانون الثاني 2011، أكدت محكمة الاستئناف في الرباط الإدانة وخففت العقوبة لتصبح 30 شهراً. ومن المقرر أن تعيد محكمة النقض النظر في الجوانب القانونية لقضيته في 9 يونيو/حزيران 2011.

ويبدو أن زكريا مومني اعتقل بأمر صدر ضده في يناير/كانون الثاني 2010، رغم أنه سبق وأمضى عدة أيام في المغرب في فبراير/شباط 2010. وألقي القبض عليه بعد أن اشتكى شخصان من أنه قد تقاضى منهما أموالاً في مقابل الوعد

بمساعدهما على الإقامة والعثور على عمل في فرنسا. غير أنه لم يستدع أي من المدعين للإدلاء بشهادته أمام المحكمة، ولم يتمكن محامي زكريا مومني من استجوابهم.

ووفقاً لمعلومات تلقتها منظمة العفو الدولية، سافر زكريا مومني إلى المغرب من فرنسا للحصول على إذن بتمثيل المغرب في بطولة العالم للملاكمة المقرر أن تجرى في أكتوبر/تشرين الأول 2010 في اسكتلندا. واعتقل لدى وصوله من قبل موظفين أمنيين واحتجز بمعزل عن العالم الخارجي في مركز اعتقال تمارة السري حتى 30 سبتمبر/أيلول، عندما تمكن من الاتصال بأسرته لأول مرة من سجن سلا. ولم يتمكن أقاربه في فرنسا والمغرب من الحصول على أي معلومات عنه، على الرغم من الاستفسارات التي قاموا بتوجيهها إلى السلطات المغربية وفي مخالفة للمادة 67 من قانون الإجراءات الجنائية، الذي يقتضي من الشرطة القضائية إخطار أسر المحتجزين بالقبض عليهم دون تأخير.

وبعد إلقاء القبض عليه، أفادت التقارير أن زكريا مومني ظل معصوب العينين ومقيد اليدين والقدمين لأكثر من 72 ساعة، وحرّم من الطعام والماء الكافيين وجرّد من ملابسه وأجبر على البقاء عارياً لعدة ساعات، وتعرض للضرب بالفلقة (الضرب على باطن القدمين في أثناء الاستلقاء على ظهره)، والركل والصنع والحرمان من النوم، وأجبر على الوقوف أو الجلوس أو الركوع وهو مربوط بكرسي أثناء استجوابه.

وتم استجوابه بشأن تصريحات أدلى بها أمام وسائل الإعلام، بما في ذلك قناة الجزيرة وصحيفة الأيام، وانتقد فيها سوء إدارة الاتحاد الملكي للملاكمة وغيره من الهيئات الرياضية في المغرب، فضلاً عن اجتماع قصير في عام 2006 مع العاهل المغربي الملك محمد السادس. كما استجوب بشأن محاولاته المتكررة للاجتماع مع الملك، وقال محامي الدفاع إن زكريا مومني أراه إصابات منظورة في ساقه، عندما شاهده لأول مرة في 4 أكتوبر/تشرين الأول 2010.

ونقل بعدها إلى الشرطة القضائية في الرباط في 30 سبتمبر/أيلول، واستجوب مرة أخرى حول اجتماعه مع الملك ويدعي أن الشرطة طلبت منه التوقيع تحت التعذيب على إفادة لم يسمح له بقراءتها. وفي اليوم نفسه، مثل أمام وكيل الملك للمحكمة الابتدائية في الرباط، وهو في حالة من الاضطراب والتشويش، فيما يبدو، ودون مساعدة محام. وسئل عن تلقيه أموالاً من شخصين يرغبان في الإقامة في فرنسا؛ ونفى ذلك ولم يتم استدعاء الشخصين الذين ادعيا أنه حصل على المال منهما عن طريق الاحتيال لتقديم الأدلة. وعلى الرغم من ذلك، أدين بموجب المادة 540 من قانون العقوبات لمكافحة الاحتيال وحكم عليه بالسجن لمدة ثلاث سنوات وبدفع غرامة.

وفي ضوء ادعاءات التعذيب التي لم يتم التحقيق فيها والإخلال بحق الدفاع، فإن منظمة العفو الدولية تدعو إلى إعادة محاكمة زكريا مومني محاكمة عادلة.

وفي رسالة موجهة في 19 نوفمبر/تشرين الثاني 2010 إلى سعادة محمد الناصري، وزير العدل، أعربت منظمة العفو الدولية، عن بواعث قلقها بشأن مزاعم تعذيب زكريا مومني ودعت إلى إجراء تحقيق مستقل. ومع ذلك، لم تتلق المنظمة أية إجابة على استفساراتها.

## خلفية

المغرب ملزم، بصفته دولة طرفاً في "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية" بعدم القبض على الأشخاص بصورة تعسفية واعتقالهم، و باحترام حقوق الأفراد الذين يتم القبض عليهم بأن يبلغوا سريعاً بالتهمة الموجهة إليهم وإحضارهم أمام السلطات القضائية خلال فترة زمنية معقولة، والسماح لهم بالطعن في قانونية احتجازهم (المادة 9)؛ والدولة المغربية ملزمة كذلك بضمان أن تفي محاكمات هؤلاء بالمعايير الدولية للمحاكمة العادلة المنصوص عليها في المادة 14 من "العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية". كما إنها ملزمة بضمان عدم ممارسة قوات الأمن التعذيب أو غيره من ضروب إساءة المعاملة للمحتجزين، وفقاً لاتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (اتفاقية مناهضة التعذيب). ويجب أن تفي السلطات المغربية أيضاً بالتزاماتها بعدم استخدام الأدلة المنتزعة تحت التعذيب في الإجراءات القانونية بموجب المادة 15 من اتفاقية مناهضة التعذيب.

وقد دعت " حركة 20 فبراير" في 15 مايو/ أيار 2011 إلى احتجاجات للمطالبة بإغلاق مركز الاحتجاز السري في تمارة، جنوب العاصمة الرباط. واستخدمت قوات الأمن القوة المفرطة ضد المتظاهرين السلميين لتفريق المظاهرات. وقد دأبت منظمة العفو الدولية على الدعوة مراراً وتكراراً إلى إغلاق تمارة.